

## وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٨٣ لسنة ١٩٧٦ الصادر في ١٩٧٦/٢/١٩٧٦ بشأن الموافقة على اتفاقية القرض السلمي الثالث بين حكومتي جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية (وكالة التنمية الدولية) والموقع عليها بتاريخ ١٨/١٢/١٩٧٥ وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٠/٣/١٩٧٦

قرر :

مادة وحيدة - فنشر في الجريدة الرسمية اتفاقية القرض السلمي الثالث بين حكومتي جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية ( وكالة التنمية الدولية ) والموقع عليها بتاريخ ١٨/١٢/١٩٧٥ ، وي العمل بها اعتباراً من ٥/٤/١٩٧٦

تحرير في ٩ جادى الأول سنة ١٢٩٦ (٩ مبرهون ١٩٧٦)

استعمال فهمي

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٣٥ لسنة ١٩٧٦

بشأن الموافقة على اتفاق التعاون الاقتصادي والصناعي والقائم بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية مصر العربية وحكومة مصر العربية والموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٦/١٠/١٩٧٥ أو الكتاب المتبادل المرفق به

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور

وعلى موافقة مجلس الشعب

قرر :

(مادة وحيدة)

ووافق على التعاون الاقتصادي والصناعي والقائم بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية مصر العربية والموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٦/١٠/١٩٧٥ أو الكتاب المتبادل المرفق به وذلك مع الحفاظ بشرط العددي

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ ربى الأول سنة ١٢٩٦ (٣ مارس سنة ١٩٧٦)

أثر السادات

العنوان البرقي : سفارة الولايات المتحدة الأمريكية - القاهرة .  
ويمكن تغيير العنوان المذكورة أعلاه وذلك بإرسال إشعار . وكل  
الإشعارات والطلبات والاتصالات والمستندات المقدمة للوكالة طبقاً  
لهذه الاتفاقية تكون باللغة الإنجليزية إلا إذا وافقت الوكالة على غير  
ذلك كتابة .

بند ٨ - ٢ : المثليون

لتحقيق الأغراض المتعلقة بهذه الاتفاقية ، يمثل المفترض الشخص  
الذي يعمل أو يقوم بعمل وزير الاقتصاد والتعاون الاقتصادي . وينتظر  
وكالة التنمية الدولية الشخص الذي يعمل أو يقوم بعمل ممثل الوكالة  
في القاهرة مصر .

دولـةـ الاـشـخـاصـ يـكـوـنـ لـهـ سـلـطـةـ تـكـلـيفـ مـعـنـىـ إـضـافـيـنـ وـذـكـ  
بـاـخـطـارـ مـكـتـوبـةـ ، وـقـ حـالـةـ إـذـاـ تـقـيـرـ أـوـ تـكـلـيفـ أـىـ شـخـصـ آـخـرـ لـمـ يـمـيلـ  
لـمـ تـقـرـضـ طـبـقاـ لـهـ اـلـاـتـفـاقـيـةـ فـيـجـبـ عـلـىـ تـقـرـضـ أـنـ يـقـدـمـ يـاـنـ باـسـ  
الـثـالـثـ وـنـوـذـجـ مـنـ تـوـقـعـهـ بـالـشـكـلـ وـالـطـرـيـقـ الـقـبـولـةـ لـلـوـكـالـةـ . وـحـىـ  
نـهـ الـوـكـالـةـ الـإـشـعـارـ الـمـكـتـوبـ بـالـلـاءـ سـلـطـةـ أـىـ مـنـ مـنـيـنـ الـمـقـرـضـ وـالـمـبـيـنـ  
بـاـثـيـاـ لـهـ هـذـاـ بـنـدـ ، فـيـاـنـ تـقـبـلـ توـقـعـ هـذـاـ مـثـلـ أـوـ مـثـلـينـ عـلـىـ أـىـ وـيـقـةـ  
وـاـتـائـعـ الـمـتـرـبـةـ عـلـىـ هـذـاـ الـوـيـقـةـ تـقـيـرـ صـحـيـةـ وـقـانـونـيـةـ .

بند ٨ - ٣ : خطابات التنفيذ

تصدر الوكالة من وقت إلى آخر خطابات تنفيذ تصف فيها الإجراءات  
المذكورة هنا والمطبقة لتنفيذ هذه الاتفاقية .

بند ٨ - ٤ : التدابع الأذني :

في الوقت أو الأوقات - طبقاً لما يطلبها وكالة التنمية الدولية ،  
يقوم المفترض بإصدار سدادات أذنية أو أنشكال أخرى لإثبات المدوبنة  
بالنسبة لهذا القرض متضمنة وروطاً ومدعمة بأراء قانونية مقبولة للوكالة .

بند ٨ - ٥ : الاتهاء بإتمام السداد .

بعد سداد الأصل بالكامل وأى فائدة مستحقة ، تنتهي اتفاقية القرض  
وكل الالتزامات المترتبة عليها بالنسبة للمفترض والوكالة .

وإنما لما تقدم فإن المفترض والولايات المتحدة الأمريكية عن طريق  
ممثلها المفوضين قاماً بتوقيع هذا الاتفاق باسمها وعلى أن يسلم في اليوم  
والسنة المذكورين آنذا .

جمهورية مصر العربية

عنها : د . محمد زكي شافعى

الوظيفة : وزير الاقتصاد والتعاون الاقتصادي

الولايات المتحدة الأمريكية

عنها : هيرمان إيلتس

الوظيفة : سفير الولايات المتحدة الأمريكية بالقاهرة

— تسهيل واعطا، فنالنشاطات المختلفة للشركات والمؤسسات بكل البلدين لتنمية التعاون ، فإن الأطراف المتعاقدة ستفتح أفضل الشروط الملكية وفي حدود القوانين واللواحم السارية ، آخذتين في الاعتبار مظاهر السلوك للتعاون الفردي .

(مادة ٤)

— جميع المدفوعات الباجة عن العقود المبرمة على أساس الاتفاق الحالى ، سوف يتم سدادها بالعملات القابلة للتحويل .

(مادة ٥)

— الأسعار لكل عقد على حدة ؛ فيما يتعلق بالمعدات والمواد وكليف البناء ، والتعاون الغنى في إطار الاتفاق الحالى سوف تكون على أساس أسعار السوق العالمي مع الأخذ في الاعتبار عنصر المعاشرة الدولية .

(مادة ٦)

— منشأة لجنة مشتركة مصرية بجزءة على مستوى الوزراء ، وسوف تجتمع وفقاً لقاعدة التفاوض — في النهاية ويرد بحسب بناء على طلب أي من الطرفين وتتضمن مهام الجنة المشتركة ما يلى :

(أ) عمل مراجعة دورية لتنفيذ هذا الاتفاق .

(ب) زيادة وتنشيط — بصفة مامـة — المشروعات الجديدة .

(ج) مناقشة أي موضوعات قد تنشأ عن تطبيق هذا الاتفاق والتي قد يقترحها أي من الطرفين المتعاقدين .

(مادة ٧)

إنهاء العمل بهذا الاتفاق لن يؤثر على تنفيذ أي عقود أو تعهدات مبرمة بين الشركات والمؤسسات الاقتصادية في كلا البلدين ، وفي إطار هذا الاتفاق

(مادة ٨)

هذا الاتفاق خاضع للصدقين عليه بواسطة السلطات المختصة في كلا البلدين ويدرس راهه من تاريخ تبادل الوثائق الدبلomatic والى توثيقه أو طبقاً للإجراءات الدستورية في كلا البلدين ، وبين ساري المفعول حتى نهاية ستة أشهر من تاريخ إبلاغ إحدى الحكومتين الحكومية الأخرى بطلب إتمام الاتفاق ما

أعد وقع عليه في القاهرة في ٢٦ أكتوبر ١٩٧٥ من نسختين أصلتين باللغة الإنجليزية لكل منها حجة متساوية .

عن حكومة جمهورية مصر العربية وعن حكومة جمهورية الجزائر الشعبية

## اتفاق للتعاون بين حكومة

### جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية الجزائر الشعبية

إن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية الجزائر الشعبية آخذتين في الاعتبار علاقات الصداقة بين البلدين وتحدوها الرغبة في تجية التعاون الاقتصادي والصناعي والتقني على أساس من المساواة والمتعة المتبادلة قد اتفقا على ما يلى :

(مادة ١)

سوق يعمل الطرقان المتعاقدان على تنشيط وتسهيل تجية التعاون الاقتصادي والتقني بين بلددهما .

(مادة ٢)

اقتراح أن يكون التعاون بين البلدين في الحالات التالية :

— إنشاء المشروعات المشتركة على أساس القانون المصري رقم ٣ لسنة ١٩٧٤ .  
— إنشاء مشروعات مختلفة عن طريق توريد معدات بمجرد توقيع تقديم المساعدات المالية للاتصال المتبادل للبقاء .

— الاشتراك في مشروعات مشتركة بالتعاون مع بلد ثالثة .

— التعاون بين الشركات والمؤسسات المعنية للبلدين بعرض إعداد دراسة تنفيذ مختلف مشروعات التنمية الجديدة .

— توسيع وتطوير المشروعات القائمة ، وتحسين عمليات التصنيع بإمداد الآلات والمعدات أو توريد تراخيص التصنيع والمحركات الفنية .

— توريد المعدات الجزئية الأساسية للمشروعات المصرية .

— جميع المدفوعات عن عقود التعاون المبرمة بين الشركات والمؤسسات في كلا البلدين تم طبقاً لما يتم الاتفاق عليه في العقود المذكورة .

— متدرس الأطراف المتعاقدة ، على وجه السرعة ، جميع الطلبات المقدمة لها بالموافقة على مشروعات التعاون لأغراض هذا الاتفاق .

(مادة ٣)

— لتنفيذ الأعمال أو المشروعات المشار إليها في المطالبات المتبادلة والمنقرة بهذا الاتفاق ، فإن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية الجزائر الشعبية سيعملان على تنشيط توريد تراخيص الاتصال وحقوق الملكية والإجراءات للشركات والمؤسسات المعنية بكل البلدين .

- تصنيع وتحميم أجهزة التليفزيون
- التعاون في مجال صناعة الأحذية .

ـ التعاون في مجالات مراكز التدريب والتأهيل كالتالي :

(أ) صناعة المعادن .

(ب) صناعة المعدات الكهربائية والالكترونية

(ج) الصناعات الكيماوية .

(د) صناعة الماجم .

ـ المزارع المختلفة لتربيه الماشية ومصانع معددة الأغراض متضمنة  
منتجات الألبان .

ـ خطوط مختلفة لصناعة تطبيق المفوم والفوامة والمخضرورات

ـ الموصلات السلكية : تصميم وtourيد وتركيب مايل :

(أ) مراكز لسترات التبغونات .

(ب) عتاف معدات وأجهزة الميكرونية .

ـ الرابع الفنية والعلمية : تصميم وإنشاء :

(أ) مراكز لتدريب .

(ب) المدارس والمعاهد العالمية .

(ج) مختلف أوجه النشاط الرياضي .

(د) موضوعات ثقافية أخرى كالمسرح ودر السينما . . . إلخ .

ـ السابعة : تصميم وإنشاء الفنادق والمطاعم . . . إلخ .

يعتبر هذا الخطاب جزء لا يتجزأ من "اتفاق التعاون بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية المجر الشعيبة الموقع بتاريخ اليوم" .

وأكون منها يا صاحب السعادة إذا أقدمت على أن عثويات هذا الكتاب تغير تماماً عن اتفاقكم الذي تم التوصل إليه بيننا .

ونفضلوا سعادتك بقبول هؤلئك تقديم تقديري ما

رئيس الوفد الحكومي

لجمهورية المجر الشعيبة

سعادة :

رئيس الوفد الحكومي

لجمهورية مصر العربية

القاهرة

القاهرة في ٢١ أكتوبر ١٩٧٥

### رئيس وفد حكومة جمهورية المجر الشعيبة

#### صاحب السعادة

أتشرف بأن أذكر أنه أثناء مقاومتنا التي أسفرت عن توقيع اتفاق التعاون بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية المجر الشعيبة بتاريخ اليوم ، فقد توصلنا إلى اتفاق التالي بما يلينا .

التعاون الاقتصادي والفنى الذى يسرى تحت أحكام الاتفاقيات المشار إليها  
بعاليه يتضمن على سبيل المثال لا الحصر المجالات التالية :

ـ المشروعات الكهربائية : تصميم وتوريد .

(أ) مشروعات كهرباء كاملة لمحطات فرعية .

(ب) أجهزة إغلاق دوائر كهربائية .

(ج) إجزاء مختلفة لمحطات فري كهربائية كاملة وشبكات التوزيع .

(د) التعاون في الإنتاج المحلي لختلف المحولات .

ـ النقل العام .

ـ المشروعات الزراعية : تصميم وتوريد مايل :

(أ) مصانع كاملة للتخزين البارد .

(ب) محطات كاملة للفصل .

(ج) مشروعات رى .

ـ مشروعات الملحق الطيني تصميم وتوريد مايل :

(أ) مستشفيات كاملة .

(ب) أنواع مستقلة لمستشفيات .

(ج) إعادة بناء أو توسيع المستشفيات .

(د) التعاون في مجالات إنتاج الأدوية .

ـ المشروعات الصناعية :

ـ في مجال صناعة النسيج ، توريد أحدث المبررات النسجية والمساعدات  
الفنية كذلك توريد آلات النسيج .

ـ التعاون في مجال الصناعات التعدينية ، مثل ذلك ، مشروع سحب  
الإسلام الصلب على البارد .

- تصنيع وتحجيم أجهزة التليفزيون .
- التعاون في مجال صناعة الأدبية .
- التعاون في مجالات مراكز التدريب والتأهيل كالتالي :

  - (أ) صناعة المعادن .
  - (ب) صناعة المعدات الكهربائية والإلكترونية .
  - (ج) الصناعات الكيماوية .
  - (د) صناعة الناجم .

- المزارع المختلفة لتربيه الماشية ومصانع متعددة الأغراض متضمنة متجانسات الألبان .
- خطوط مختلفة لصناعة تعليب الحبوب والفواكه والخضروات .
- المواصلات اللاسلكية : تصميم وتصنيع وتركيب مائي :

  - (أ) مراكز لسترات التليفزيون .
  - (ب) مختلف معدات وأجهزة أنواع الميكروفيه

- ٧ - البرامج الثقافية والعلمية : تصميم وإنشاء :

  - (أ) مراكز التدريب .
  - (ب) المدارس والمعاهد العلمية .
  - (ج) مختلف أوجه النشاط الرياضي .
  - (د) موضوعات ثقافية أخرى كالمسارح ودور السينما .. إلخ .

- ٨ - السياحة : تصميم وإنشاء الفنادق والمطاعم .. إلخ .

يعتبر هذا الخطاب جزء لا يتجزأ من إتفاق التعاون بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية الجبل الشمالي.

وأكون منها يا صاحب السعادة، إذا أكتمل أن محتويات هذا الكتاب تعبيراً تماماً عن التفاهم الذي تم التوصل إليه بيننا".  
أؤكد سعادتكم أن محتويات كتابكم تعبيراً تماماً عن التفاهم الذي تم التوصل إليه بيننا .

وتقبلوا سعادتكم بقبول فظيم تقديرى ما

رئيس الوفد الحكومى  
جمهورية مصر العربية

صاحب السادة  
رئيس الوفد الحكومى  
جمهورية الجبل الشمالي  
القاهرة

القاهرة في ٢٦ أكتوبر ١٩٧٥

رئيس وفد حكومة  
جمهورية مصر العربية  
صاحب السادة

نسلمت كتابكم بتاريخ اليوم الذى يحتوى على الآتى :

"أشعر بالذى أؤكد أنه أثناء مقاوضاتنا إلى أسفرت عن توقيع اتفاق تعاون بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية الجبل الشمالي بتاريخ اليوم ، فقد توصلنا إلى التفاهم التالي فيما بيننا .

"التعاون الاقتصادي والفنى الذى يسرى تحت أحکام الاتفاق المشار إليه بما يتضمن على سبيل المثال لالمصر المجالات التالية :

١ - المشروعات الكهربائية : تصميم وتصنيع مائي :

- (أ) مشروعات كهربائية كاملة لمحطات فرعية .
- (ب) أجهزة إغلاق دوائر كهربائية .
- (ج) إجزاء مختلفة لمحطات قوى كهربائية كاملة وشبكات توزيع .
- (د) التعاون في الإنتاج المحلي لختلف المحولات .

٢ - التقليل العام .

٣ - المشروعات الزراعية : تصميم وتصنيع مائي :

(أ) مصانع كاملة للتخزين البارد .

(ب) محطات كاملة للضخ .

(ج) مشروعات رى

٤ - مشروعات العلاج الطبى : تصميم وتصنيع مائي :

(أ) مستشفيات كاملة .

(ب) أقسام مستقلة لمستشفيات .

(ج) إعادة بناء أو توسيع المستشفيات .

(د) التعاون في مجالات إنتاج الأدوية .

٥ - المشروعات الصناعية :

- في مجال صناعة النسيج ، وتصنيع وتوسيع آلات التبرات الفنية والمساعدات

الفنية كذلك توريد آلات النسيج .

- تعاون في مجال الصناعات التعددية ، مثل ذلك مشروع صب الأرسنة الصلب على البارد .

## وزارة الخارجية

قرار :

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية  
بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٢٣٥ لسنة ١٩٧٦ الصادر  
بياناً موافقة على اتفاق التعاون الاقتصادي والصناعي  
والفنى بين حكومة مصر العربية وحكومة المجر الشعبية الموقع  
في القاهرة بتاريخ ١٩٧٥/١٠/٢٦ والكتاب المتبادل المرفق به :

قرار :

مادة وحيدة - ينشر في الجريدة الرسمية إتفاق التعاون الاقتصادي  
والصناعي والفنى بين حكومة مصر العربية وحكومة المجر الشعبية  
والموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٧٥/١٠/٢٦ والكتاب المتبادل المرفق به ،  
ويعمل به اعتباراً من ٦ مايو سنة ١٩٧٦ ما

تحريرانى ٦ جادى الأولى سنة ١٢٩٦ (٦ مايو سنة ١٩٧٦)

اسماعيل فهمي

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٣٦ لسنة ١٩٧٦

بيان الموافقة على البروتوكول الإضافي والكتاب الملحق  
به لاتفاق التجارة طويل الأجل بين حكومتي جمهورية  
مصر العربية وجمهورية بولندا الشعبية الموقع عليهما  
القاهرة بتاريخ ١٩٧٥/١١/٢٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ،

وعلى موافقة مجلس الشعب ،

قرار .

(مادة وحيدة)

ووفق على البروتوكول الإضافي والكتاب الملحق به لاتفاق التجارة  
طويل الأجل بين حكومتي جمهورية مصر العربية وجمهورية بولندا  
الشعبية الموقع عليهما في القاهرة بتاريخ ١٩٧٥/١١/٢٧ ، وذلك مع التحفظ  
بشرط التصديق بما

مذكرة برئاسة الجمهورية في ٣ دبيع الأول سنة ١٢٩٦ (٣ مارس سنة ١٩٧٦)

أشرف السادات

## بروتوكول إضافي

لاتفاق التجارة طويل الأجل بين حكومة جمهورية مصر العربية  
وجمهورية بولندا الشعبية الموقع عليه بالقاهرة في ٢٧ نوفمبر ١٩٧٥  
فيما يتعلق باتها، اتفاق التجارة والمدفوعات بتاريخ ٢ ديسمبر ١٩٦٤  
وتطيقاً ل المادة ٦ من اتفاق التجارة طويل الأجل بتاريخ ٢٧ نوفمبر ١٩٧٥  
فإن حكومة مصر العربية وحكومة جمهورية بولندا الشعبية قد اتفقا  
على ما يلى :

(مادة ١)

اعتباراً من أول يناير ١٩٧٦ تم جمع المدفوعات بين جمهورية مصر العربية  
وجمهورية بولندا الشعبية ، فيما بعد المدفوعات المنصوص عليها في المادة ٣  
والمادة ٤ والتي يأتي ذكرهما فيما بعد ، بالعملات الحرة القابلة للتحويل .

(مادة ٢)

إن حساب الجمهورية العربية المتحدة المترتب لدى بنك هاندلوي فارسوف  
” وحساب بولندا ” المفتوح لدى البنك المركزي المصري طبقاً ل المادة ٩  
من اتفاق المدفوعات طويل الأجل بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة  
وحكومة جمهورية بولندا الشعبية بتاريخ ٢ ديسمبر ١٩٦٤ سيقوم البنك  
يغفلهما اعتباراً من ٣١ ديسمبر ١٩٧٥ ، ويرحل رصيد هذين الحسابين  
إلى ” حساب التصفية ” الذي يفتح بندollar الأمريكي في البنك المركزي  
المصرى باسم بنك هاندلوي فارسوف وإلى ” حساب التصفية ” الذي يفتح  
بالدولار الأمريكي في بنك هاندلوي فارسوف باسم البنك المركزي المصرى .  
ولا تتحمل ” حسابات التصفية ” أية فوائد أو مصاريف بنكية  
أو ضرائب .

(مادة ٣)

اعتباراً من أول يناير ١٩٧٦ : تقييد المدفوعات الموضحة فيما بعد  
في ” حسابات التصفية المفتوحة ” بوجوب المادة ٢ من هذا البروتوكول :

(أ) مدفوعات ناتجة عن العقود البرممة قبل أول يناير ١٩٧٦ ،  
بوجوب ” اتفاق التجارة والمدفوعات ” بتاريخ ٢ ديسمبر ١٩٦٤ ،  
و يتم قيدها في تاريخ استحقاقها .

(ب) مدفوعات ناتجة عن العقود البرممة بوجوب ” اتفاق التعاون  
الاقتصادي ” بتاريخ ٥ يونيو ١٩٦٢ ، ويتم قيدها في تاريخ  
استحقاقها .

(ج) مدفوعات ناتجة عن العقود البرممة بوجوب ” اتفاق التعاون  
الاقتصادي ” بتاريخ ٧ ديسمبر ١٩٦٤ ، ويتم قيدها في تاريخ  
استحقاقها .